

قام العديد من فقهاء القانون بوضع تعريفات كثيرة، توضح ماهية القانون الجنائي الدولي والمقصود به، الحيوية للمجتمع الدولي، وسوف نتطرق إلى بعض أراء الفقهية التي ساعدت على إظهار الألية القانونية الدولية وأوجدت القانون وضمنت الإلتزام بأحكامه، بالقوانين الأخرى ولقد إتفق بعض الفقهاء على أن القانون الجنائي الدولي: (هو مجموعة القواعد القانونية الناشئة عن المعاهدات الخاصة بالمساعدات الدولية بخصوص تطبيق النصوص الجنائية الوطنية) ويعمل إال أن هذا التعريف قد وجه إليه بعض النقد حيث نجد أنه بهذا الشكل يمثل مفهوما ضيقا للقانون الجنائي الدولي، وذلك ألنه يسرى على المجرمين الذين يطبق عليهم القانون الوطني عند قيامهم بإرتكاب الجرائم وعند هروب المتهم حيث يتم إعمال القانون الجنائي الدولي وتطبيق المعاهدة التي دخلت فيها الدولي 2 التي تحدث عند الحروب والأزمات، وهذا التعريف ال يتعرض لهذه الإنتهاكات وقال الفقيه بأن القانون الجنائي الدولي هو (مجموعة القواعد القانونية المعترف بها من قبل المجموعة الدولية والتي تهدف (Glasser) جالسر إلى حماية النظام الاجتماعي الدولي وذلك بالعقاب على الأفعال التي تخل